

زبدة الأصول

[244] الوجود الذهني والتصور شيئاً. الخامس انه يطلق المتكلم على ا[] تعالى، وهذه الهيئة - أي هيئة اسم الفاعل - وضعت لافادة قيام المبدأ بالذات قياماً وصفيًا، ولذا النائم على من أوجد النوم في الغير بل على من اتصف به. وحيث أن من الواضح أنه لا يتصف ا[] تعالى بالكلام اللفظي، لاستحالة اتصاف القديم بالحادث، فلا بد من الالتزام بالكلام القديم، وليس هو الا الكلام النفسي. وفيه: أولا - ان المبدأ في صيغة المتكلم ليس هو الكلام، فانه كيفية عارضة للصوت الحاصل من تموج الهواء، وهو قائم بالهواء لا بالمتكلم، بل المبدأ في صيغة المتكلم هو التكلم ومعناه ايجاد الكلام، فاطلاقه على ا[] تعالى وغيره بمعنى واحد. وثانيا - ان ما ذكر من أن هيئة اسم الفاعل وضعت لافادة قيام المبدأ بالذات قياماً وصفيًا، فهو غلط بل هي وضعت لافادة قيام المبدأ بالذات نحو قيام، وأما خصوصية كونه قياماً حلولياً أو ايجادياً أو غيرهما فيه تختلف باختلاف الموارد ولا تدخل تحت ضابط كلي، فالنائم لا يطلق على الموجد للنوم، لكن الضار والنافع يطلقان على موجد هذين المبدأين. وعليه فلا مانع من صدق المتكلم على الموجد للكلام. السادس انه لا كلام في صحة الاوامر الامتحانية وتحققها عند عدم تعلق الارادة الحقيقية بمتعلقاتها، وتلك الاوامر تدل على معنى قائم في النفس ليس بارادة لانتقائها وجدانا ولا بغيرها من الصفات المعروفة من العلم والترجي وماشا كل، وليس هو الا الطلب الذي هو الكلام النفسي في الانشائيات ويكون قائماً بالنفس. وفيه: ان الاوامر الامتحانية على قسمين: أحدهما - ما يكون مقصود الامر هو صدور العمل وتحققه خارجا لاستكشاف قدرة المأمور على ذلك العمل لا لمصلحة فيه، وفي ذلك لا محالة تتعلق ارادة الامر بنفس العمل لتوقف غرضه الباعث له على الامر على تحقق العمل. ثانيهما - ما يكون المقصود استكشاف استعداد المأمور لطاعة الامر وعدمه، وفي مثل ذلك نلتزم بأنه ليس الامر سوى ابراز الاعتبار النفساني، وهو جعل المادة على عهدة